

لسان العرب

(جمع) جَمَحَتِ المرأةُ تَجْمَحُ جَمَاحاً من زوجها خرجت من بيته إلى أهلها قبل أن يطلقها ومثله طَمَحَتِ طَمَاحاً قال إذا رأيتني ذاتُ ضِغْنٍ حَنَنْتِ وجَمَحَتِ من زوجها وَأَنْتِ وُفِرْسُ جَمُوحٍ إذا لم يَثْنِ رأسَه وجَمَحَ الفرسُ بصاحبه جَمَاحاً وجَمَاحاً ذهب يجري جرياً غالباً واءْتَزَرَ فارسَه وعلبه وُفِرْسُ جامِحٌ وجَمُوحٌ الذكر والأُنثى في جَمُوحٍ سواء وقال الأزهري عند النعتين الذكر والأُنثى فيه سواء وكل شيء مضى لشيء على وجهه فقد جَمَحَ به وهو جَمُوحٌ قال إذا عَزَمْتُ على أَمْرٍ جَمَحْتُ به لا كالذي صَدَّ عنه ثم لم يُنْذِبِ والجَمُوحُ من الرجال الذي يركب هواه فلا يمكن رَدُّه قال الشاعر خَلَعْتُ عِذَارِي جامِحا لا يَرُدُّني عن البَيْضِ أَمثالِ الدُّمَى زَجَرُ راجِرٍ وجَمَحَ إِلَيْهِ أَيْ أَسْرَعَ وقوله تعالى لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ أَيْ يُسْرِعُونَ وقال الزجاج يسرعون إِسْرَاعاً لا يَرُدُّ وُجُوهَهُمْ شيءٌ وَمِنْ هَذَا قِيلَ فَرَسٌ جَمُوحٌ وَهُوَ الَّذِي إِذَا حَمَلَ لَمْ يَرُدِّهِ اللَّجَامُ وَيُقَالُ جَمَحَ وَطَمَحَ إِذَا أَسْرَعَ وَلَمْ يَرُدِّ وَجَهَهُ شَيْءٌ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فَرَسٌ جَمُوحٌ لَهُ مَعْنِيَانِ أَحَدُهُمَا يَوْضَعُ مَوْضِعَ الْعَيْبِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ رُكُوبُ الرَّأْسِ لَا يَثْنِيهِ رَاكِبُهُ وَهَذَا مِنَ الْجَمَاحِ الَّذِي يُرَدُّ مِنْهُ بِالْعَيْبِ وَالْمَعْنَى الثَّانِي فِي الْفَرَسِ الْجَمُوحُ أَنْ يَكُونَ سَرِيعاً نَشِيطاً مَرُوحاً وَلَيْسَ بَعِيبٌ يُرَدُّ مِنْهُ وَمَصْدَرُهُ الْجُمُوحُ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ جَمُوحاً مَرُوحاً وَإِنْ ضَارُّهَا كَمَعْمَعَةٍ السَّعَعَةِ الْمُوقَدِ وَإِنَّمَا مَدَحُهَا فَقَالَ وَأَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ وَثَّابَةً جَوَادَ الْمَحْثَّةِ وَالْمُرُودِ ثُمَّ وَصَفَهَا فَقَالَ جَمُوحاً مَرُوحاً أَوْ سَبِيحاً أَيْ تُسْرِعُ بِرَاكِبِهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ جَمَحَ فِي أَثَرِهِ أَيْ أَسْرَعَ إِسْرَاعاً لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ وَجَمَحَتِ السَّفِينَةُ تَجْمَحُ جُمُوحاً تَرَكَّتْ قَمَدَهَا فَلَمْ يَصْبِطْهَا الْمَلَّاحُونَ وَجَمَحُوا بِكَعْبِهِمْ كَجَبَحُوا وَتَجَامَحَشَ الصَّبِيانُ بِالْكَعَابِ إِذَا رَمَوْا كَعَباً بِكَعْبٍ حَتَّى يَزِيلَهُ عَنْ مَوْضِعِهِ وَالْجَمَامِيحُ رُؤُوسُ الْحُلِيِّ وَالصَّلَيانُ وَفِي التَّهْذِيبِ مِثْلُ رُؤُوسِ الْحُلِيِّ وَالصَّلَيانِ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يَخْرُجُ عَلَى أَطْرَافِهِ شَيْءٌ السُّنْدُيلُ غَيْرُ أَنَّهُ لَيْسَ كَأَذْنَابِ الثَّعَالِبِ وَاحِدَتُهُ جُمَّاحَةٌ وَالْجُمَّاحُ شَيْءٌ يُتَخَذُ مِنَ الطِّينِ الْحُرِّ أَوْ التَّمْرِ وَالرَّيَّانُ فَيُصَلَّبُ وَيَكُونُ فِي رَأْسِ الْمَعْرَاضِ يُرْمَى بِهِ الطَّيْرُ قَالَ أَصَابَتْ حَيَّةَ الْقَلْبِ فَلَمْ تُخْطِئْ بِجُمَّاحٍ وَقِيلَ الْجُمَّاحُ تَمْرَةٌ تَجْعَلُ عَلَى رَأْسِ خَشَبَةٍ يَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيانُ وَقِيلَ هُوَ سَهْمٌ أَوْ قَمَاصَةٌ يَجْعَلُ عَلَيْهَا طِينٌ ثُمَّ يرمى بِهِ الطَّيْرُ قَالَ رُقَيْعُ الْوَالِيبِيِّ حَلَقَ الْحَوَادِثُ لِمَتِّي فَتَرَكْتُ لِي رَأْساً يَصِلُ

كَأَنَّهُ جُمَّ سَّاحُ أَيْ يُصَوِّتُ مِنْ أَمَّ لَاسِيهِ وَقِيلَ الْجُمَّ سَّاحُ سَهْمٌ صَغِيرٌ بَلَا زَمَلٍ مُدَوِّرُ الرَّأْسِ يَتَعَلَّمُ بِهِ الصَّبِيَّانُ الرَّسَمِيَّ وَقِيلَ بَلْ يَلْعَبُ بِهِ الصَّبِيَّانُ يَجْعَلُونَ عَلَى رَأْسِهِ تَمْرَةً أَوْ طِينًا لئَلَّا يَعْثُرَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ يَرْمِي بِهِ الطَّائِرُ فَيَلْقِيهِ وَلَا يَقْتُلُهُ حَتَّى يَأْخُذَهُ رَامِيهِ وَرَوَى الْعَرَبُ عَنْ رَاجِزٍ مِنَ الْجَنِّ زَعَمُوا هَلْ يُدْبِلُ غَنَدَّيْهِمْ إِلَى الصَّبَّاحِ هَيْدَقُ كَأَنَّ رَأْسَهُ جُمَّ سَّاحُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَيُقَالُ لَهُ جُمَّ سَّاحُ أَيْضًا وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْجُمَّ سَّاحُ سَهْمُ الصَّبِيِّ يَجْعَلُ فِي طَرَفِهِ تَمْرًا مَعْلُوكًا بِقَدَرٍ عِصَا الْقَارُورَةِ لِيَكُونَ أَهْدَى لَهُ أَمَّ لَاسٍ وَلَيْسَ لَهُ رِيَشٌ وَرَبَّمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَيْضًا فُوقُ قَالَ وَجَمَعَ الْجُمَّ سَّاحُ جَمَامِيحُ وَجَمَامِيحُ وَإِنَّمَا يَكُونُ الْجَمَامِيحُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ كَقَوْلِ الْحُطَايَةِ بَرَزُبَّ اللَّحَى جُرْدُ الْخُمَى كَالْجَمَامِيحِ فَأَمَّا أَنْ يَجْمَعَ الْجُمَّ سَّاحُ عَلَى جَمَامِيحٍ فِي غَيْرِ ضَرُورَةِ الشَّعْرِ فَلَا لِأَنَّ حَرْفَ اللَّيْنِ فِيهِ رَابِعٌ وَإِذَا كَانَ حَرْفُ اللَّيْنِ رَابِعًا فِي مِثْلِ هَذَا كَانَ أَلْفًا أَوْ وَاوًا أَوْ يَاءً فَلَا بَدَّ مِنْ ثَبَاتِهَا يَاءٌ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ عَلَى مَا أَحْكَمَتْهُ صِنَاعَةُ الْإِعْرَابِ فَإِذَا لَا مَعْنَى لِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي جَمْعِ جُمَّ سَّاحٍ جَمَامِيحُ وَجَمَامِيحُ وَإِنَّمَا غَرَّهُ بَيْتُ الْحَطِيئَةِ وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ اضْطِرَّارُ الْأَزْهَرِيِّ الْعَرَبِ تَسْمِيَتِي ذَكَرَ الرَّجُلَ جُمَّيْحًا وَرُمَيْحًا وَتَسْمِيَتِي هَنَ الْمَرْأَةَ شُرَيْحًا لِأَنَّهُ مِنَ الرَّجُلِ يَجْمَعُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وَهُوَ مِنْهَا يَكُونُ مَشْرُوحًا أَيْ مَفْتُوحًا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْجُمَّ سَّاحُ الْمُنْهَزَمُونَ مِنَ الْحَرْبِ وَأُورِدَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذَا الْفَصْلِ مَا صَوَّرْتُهُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَطَفَرَقَ يُجَمِّحُ إِلَى الشَّاهِدِ الذَّطَرَّ أَيْ يَدِيمُهُ مَعَ فَتْحِ الْعَيْنِ قَالَ هَكَذَا جَاءَ فِي كِتَابِ أَبِي مُوسَى وَكَأَنَّهُ وَافٍ أَعْلَمَ سَهُوَ فَإِنَّ الْأَزْهَرِيَّ وَالْجَوْهَرِيَّ وَغَيْرَهُمَا ذَكَرُوهُ فِي حَرْفِ الْحَاءِ قَبْلَ الْجِيمِ وَفَسَرُوهُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ قَالَ وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو مُوسَى فَيَحْرَفُ الْحَاءُ وَقَدْ سَمَّوْا جَمَّ سَّاحًا وَجُمَّيْحًا وَجُمَّحًا وَهُوَ أَبُو بَطْنٍ مِنْ قَرِيشٍ